

9544 - حكم الوضوء بماء تغير أحد أوصافه - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يجوز الوضوء بماء قد تغيرت احد اوصافه الثلاثة بطاهر؟ مثلا تغير بليمون او بحليب او بصابون مثلا جزاكم الله خيرا. ان كان

السياسي ما ما غير الماء عند من صابون او غيره - [00:00:00](#)

هل ما باقي فلا بأس اما اذا كان صار حلييا او صار صابونا او صار نوعا اخر لا صلى لكن اذا كان شيئا يسيره خلق شيء يسير لم يسلبه

اسباب - [00:00:23](#)

او ايه فلا بأس اما اذا تغير صار صابونا او صار جدا او صار شاهيا او حلييا او لبنا فلا يسأل عن الحدث لان هذا جزاكم الله خيرا

واحسن اليكم - [00:00:40](#)